

## دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية لشركة شعاع كابيتال (شركة مساهمة عامة)

للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.

تتعقد الجمعية العمومية للشركة في الزمان والمكان المحددين بدعوة المساهمين، ويمكن للسادة المساهمين الحضور من خلال المشاركة الإلكترونية.

على مساهمي الشركة الذين سيحضرون عن بعد تسجيل الحضور للتمكن من التصويت على بنود الجمعية العمومية الكترونياً، مع الأخذ في الاعتبار ما يلي:

- سيتم إرسال رسالة نصية قصيرة قصيرة للمساهمين، تحتوي على رابط التسجيل والحضور والتصويت الإلكتروني ورمز الدخول في اليوم السابق لاجتماع الجمعية العمومية.
- يمكن للمساهمين تسجيل الحضور والتصويت الإلكتروني من وقت استلام الرابط، وينتهي التسجيل مع بدء أعمال الجمعية العمومية في تمام الساعة الواحدة ظهراً يوم السبت الموافق 25 أبريل 2026، ويستمر التصويت حتى نهاية الجلسة ويمكن للمساهمين متابعة البث الإلكتروني المباشر للجمعية العمومية من خلال الرابط المرسل إليهم.
- يرجى التواصل مع خدمة العملاء لدى سوق دبي المالي على الرقم (+971 04 305 5555) أو البريد الإلكتروني [FinancialServices@dfm.ae](mailto:FinancialServices@dfm.ae) وذلك حال وجود أي استفسار متعلق بالتسجيل والحضور والتصويت الإلكتروني.

يكون مالك السهم المسجل في يوم الجمعة الموافق 24 أبريل 2026 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية، وله الحق في مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العمومية وتوجيه الأسئلة إلى أعضاء مجلس الإدارة ومدقق الحسابات. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية وتقرير الحوكمة وتقرير الإستدامة (التقرير المتكامل) وأي مستندات متعلقة بالجمعية العمومية من خلال الموقع الإلكتروني لسوق دبي المالي [www.DFM.ae](http://www.DFM.ae) وموقع الشركة الإلكتروني [www.shuua.com](http://www.shuua.com).

لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأس مال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني في تمام الساعة الثالثة عصرًا يوم الخميس الموافق 30 أبريل 2026 في مقر الشركة بالطابق 32 ب برج الختم، جزيرة الماربه أبوظبي ، مع إمكانية حضور السادة المساهمين عن بعد من خلال المشاركة الإلكترونية، ويعتبر الاجتماع المؤجل صحيحاً أيًا كان عدد الحاضرين.

القرار الخاص هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة.

يمكنكم الاطلاع على دليل حماية المستثمرين الأقلية والمتوفر على موقع الهيئة الرسمي حسب الرابط التالي: [حماية المستثمرين الأقلية | التشريعات | هيئة الأوراق المالية والسلع](#) كما يمكنكم الاطلاع على حوكمة الشركات وإجراءات الجمعيات العمومية حسب الرابط التالي: [حوكمة الشركات/ إجراءات الجمعيات العمومية | التشريعات | هيئة...](#)

يتشرف مجلس إدارة شركة شعاع كابيتال ش.م.ع («الشركة») بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية للشركة والذي سينعقد في تمام الساعة الواحدة ظهراً يوم السبت الموافق 25 أبريل 2026 في مقر الشركة بالطابق 15، برج المكاتب، فندق «ذا اتش» دبي، كما يمكن للسادة المساهمين الحضور عن بعد من خلال المشاركة الإلكترونية، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

### القرارات العادية

سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 2025/31/12 والتصديق عليه.

سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2025/31/12 والتصديق عليه. مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2025/31/12 والتصديق عليها.

الموافقة على مقترح مجلس الإدارة بشأن عدم توزيع أرباح نقدية عن السنة المالية المنتهية في 2025/31/12.

المصادقة على تعيين عضو مجلس الإدارة السيد/ عيسى خوري حتى انتهاء دورة المجلس الحالي في أبريل 2027.

إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة الحاليين والسابقين عن السنة المالية المنتهية في 2025/31/12.

الموافقة على مقترح مجلس الإدارة بشأن صرف مكافأة وبدلات أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2025/31/12 وتحديدتها.

إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2025/31/12.

تعيين مدققي الحسابات للسنة المالية المنتهية في 2026/31/12 وتحديد أتعابهم.

الموافقة على منح موافقة لمدة سنة لأعضاء مجلس الإدارة لمباشرة أنشطة منافسة أو مرتبطة بنشاط الشركة بموجب الفقرة (3) من المادة (152) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (32) لسنة 2021، بشأن الشركات التجارية.

### ملاحظات:

يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة الوساطة أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) خمسة بالمئة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانوناً (على أن يتم مراعاة الإشتراطات الواردة بالبندين 1 و 2 من المادة رقم (40) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة)، ويمكنكم الاطلاع على الإفصاح المنشور على صفحة الشركة على موقع السوق الإلكتروني بشأن الإجراءات الواجبة لإعتماد التوكيل.